الدستور المصري الجديد... إفراز لمشهد سياسي معقد

أحمد طاهر*

ملخص

مثّل الاستفتاء على الدستور المصرى الجديد بدء المرحلة الانتقالية الثالثة فى مسيرة الثورة المصرية بعد انتهاء المرحلة الثانية والتى تزامنت مع انتخاب أول رئيس مدنى للبلاد فى يونيو الماضى. وعلى الرغم مما تمثله الدساتير من وثائق تؤكد على روح التوافق الجماعية بين فئات الشعب وطوائفه وتكويناته المختلفة، إلا ان ما حدث أثناء الاستفتاء على الدستور وما قبلها كشف عن مشهد مختلف كليةً عن تلك اللحظة التى جسدت حلم الجميع، فقد أصبح المشهد أكثر تعقيدًا في تحديد المواقف وإن كان أكثر وضوحًا في ملامحه السياسية، حيث تطورت حالة الفصام بين رفقاء الثورة وفرقاء اليوم لتنتهى الى حالة من الاستقطاب يدفع ثمنها المجتمع برمته، بما يستوجب الإسراع إلى البدء فى حوار وطنى حقيقي، يتحدد جدول أعماله فى ضوء مطالب الجميع وتطلعاتهم، مع وضع كافة الضمانات للالتزام بتنفيذ ما يتم التوافق بشأنه، والبناء عليه من أجل تحقيق أهداف الثورة فى العيش والحرية والكرامة الإنسانية.

ليست مبالغة القول أن الدستور الذى يؤطر لعلاقة الحاكم بالمحكـوم يمثل نقطة الإنطلاق الجوهريـة فى بناء الدولة الديمقراطية التى تُعلي من حقوق المواطـن وحرياته، فالديمقراطية فى أبسط معانيها هى سيادة القانون وإعلاءه. وإذا كان من المطلوب أن تكون لحظة الإستفتاء على الدسـتور المصرى الجديد لحظـة العبور إلى بناء الدولة المصرية ما بعد ثورة سلمية، تكشف عن روح توافقيـه جماعية بين أبناء الشـعب المصرى بكافـة طوائفـه وبجميـع مفرداتـه ضد سـلطة سـلبت منه حرياته وحرمته مـن حقوقه لعقود طويلة، بل حرصت أن تسـتكمل هذا المسلسل مـن خلال قضية توريث للسـلطة بصورة تبدو مشروعـة قانونًا بتعديلات دسـتورية مشـوهة وإجراءات قانونية معيبة بما جعلها غير شرعية. إلا أن ما حدث يوم التصويت على هذا الدستور الجديد بعد مرور ما يقرب من عامين، يكشـف عن مشـهد مختلف كليةً عن تلـك اللحظة التى

* مدير مركز الحوار للدراسات السياسية – القاهرة.
melkader@ahram.org.eg

ليس صحيحًا ما يُسوّقه البعض من أن الأخطاء التى تعيشـ فيها مصر الآن يتحملها من هم موجودون فى السلطة اليوم.

جسـدت حلم الجميع، فقد أصبح المشهد أكثر تعقيدًا في تحديد المواقف وإن كان أكثر وضوحًا في ملامحـه السياسـية، حيـث تطـورت حالـة الفصام بـين رفقاء الثورة وفرقـاء اليوم، والتى بدأت بقضية الاسـتفتاء على تعديلات دسـتور 1971 فى التاسـع عـشر مـن مـارس 2011، لتنتهـى اليـوم إلى حالة اسـتقطاب بين رؤيتين، كل رؤيـة لهـا أولوياتهـا وطموحهـا وتقييمهـا للمصلحـة الوطنيـة. وهـو مـا يثـير حزمة من التسـاؤلات حول الوضع الراهـن، أبرزها: ما هـى الأسـباب والعوامـل وراء هذا الانقسـام والاسـتقطاب الحـاد؟ هـل يرجـع إلى عوامـل داخليـة يتعلـق بعضهـا بالأوضـاع الداخليـة المتردية عقـب الثـورة والتـى كانـت الدافـع الرئيسـى وراء اندلاعهـا، والبعـض الآخـر بتوجهـات ومصالـح كل طـرف مـن أطـراف المعادلة السياسية، والبعض الثالث يتعلق بدور رجال النظام السابق الذين يرفضون الاعتراف بالثـورة ويرونها لحظة قاتمـة فى تاريخ مصر؟ أم يرجـع إلى عوامل خارجيـة يتعلق بعضها بدور قـوى إقليميـة ترى فى إسـتعادة مـصر لدورها تهميشًـا لمكانتهم ودورهم الإقليمي، والبعض الآخر بقوى عالمية تـرى أن مصالحها لم تتحقق فى ظل صعـود التيار الإسـلامى فى مصر؟ وما هى انعكاسـات هذا الاسـتقطاب على مستقبل الثـورة فى مـصر؟ فـما هـى السـيناريوهات المطروحـة إذا مـا اسـتمرت هـذه الحالـة من الاسـتقطاب؟ هل تتجه مـصر إلى النمـوذج الباكسـتانى أو الصومـالى كـما يـرى البعـض؟ أم يمكـن أن نعتبر ما يحدث من مقضيات المرحلة الانتقاليـة التـى مـرت بهـا كافـة الـدول عقب الصراعات الداخليـة والثورات الوطنية؟ وإلى أى مـدى يمكـن أن يسـهم الدسـتور الجديـد فى رأب الصـدع والبـدء في مرحلة الاسـتقرار الوطنى؟

وفى معـرض الإجابة على هذه التسـاؤلات التى يصعب حسمها بشكل نهائي، خاصة وأن كثـير مـن ملامـح المسـتقبل لم تتبلور بعـد وإن كانت هناك محاولات لرسم خطوطها العريضة وخطواتها المبدئية والتى يمثل إصدار الدستور المصرى الجديد أولى تلك الخطوات، وذلك من خلال محورين:

الأول: القـــوى السـياسـية... أخطاء متبادلة:

ليـس صحيحًـا مـا يُسـوّقه البعـض من أن الأخطـاء التى تعيش فيها مـصر الآن يتحملها مـن هـم موجـودون فى السـلطة اليـوم، وإنـما يتحملهـا السـاسـة المصريون جميعًـا الذين يبدو أنهـم فشـلوا فى تجنـب مـا حـذر منـه الرئيـس التونسـى المنصـف المرزوقـى فى نـدوة أقيمت بالقاهرة فى يوليو الماضى بأن:»المسـئولية الأهم للساسـة فى هـذا الظـرف الانتقـالى هـى تقليل كلفـة التغيـير، وتحقيقـه بأقـل قـدر ممكـن من

التضحيات والدماء»، الأمر الذى يدفع إلى القول بأن ثمة أخطاء تتحملها كل أطراف المشهد السياسى حتى ما قبل انتخاب أول رئيس مدنى للبلاد. فلا ينكر أحد أن الأخطاء التى قامت بها المؤسسة العسكرية بمشاركة بعض الفصائل حديثة العهد بالسياسة – رغم إيماننا جميعا بدورها فى حماية الثورة والحفاظ على سلميتها حينما انحازت للشعب فى 11 فبراير 2011– كانت البذرة الأولى التى أنبتت شجرة من الأخطاء المتتالية، بدءا بالموافقة على التعديلات الدستورية فى 19 مارس 2011 وما أعقبها من صدور إعلان دستورى بأربعة وستين مادة رسمت خارطة الطريق بدلا من إعمال دستور 1971 بالتعديلات التى تم الاستفتاء عليها، مرورا بما عُرف بوثيقة السلمى فى نوفمبر 2011 التى كانت تؤسس عن طريق المادتين 9 و10 منها لوضع دستورى شاذ يُبقى المؤسسة العسكرية بعيدة عن السيادة المدنية، ويؤسس مجلسا للدفاع الوطنى يحتكر مناقشة كل ما يتعلق بالمؤسسة العسكرية، وجاءت مليونية 18 نوفمبر 2011 كرد فعل عليها، بما فتح الطريق أمام عودة الشارع لإدارة العملية السياسية، حيث اعتصم عشرات النشطاء مطالبين بسحب الوثيقة، فلما اعتدت عليهم قوات الأمن تداعى الآلاف لنصرتهم، وسقط عشرات الشهداء ومئات الجرحى فى مواجهات محمد محمود، وخلال الأشهر القليلة اللاحقة لتلك المواجهات، قتل عشرات المصريين تحت الحكم العسكرى، فى مجلس الوزراء، وبورسعيد، ومحمد محمود2، واستمرت ملاحقة المدنيين بالمحاكم العسكرية. وظلت الأوضاع متوترة والمشادات بين مختلف الأطراف قائمة، حتى بعد انتخابات مجلسى البرلمان (الشعب والشورى)، وما صاحبها من استمرار لحالة الانقسام المجتمعى مع حصول التيار الإسلامى على الأكثرية داخل مجلس الشعب والأغلبية داخل مجلس الشورى. عضد من حالة الانقسام دخول الإعلام الخاص – حيث تزايدت عدد القنوات التليفزيونية الخاصة المدعومة من الطرفين– حلبة الصراع كمساند لأحد طرفيه، ثم جاء حكم المحكمة الدستورية العليا بحل مجلس الشعب قبيل الانتخابات الرئاسية ليسكب المزيد من الزيت على النار الملتهبة فى الشارع المصرى، وبعيدا عن تقييم الحكم قانونيا وسياسيا – مع التأكيد على أهمية إحترام أحكام القضاء إعلاءً لسيادة القانون– بدأت الفجوة المجتمعية تتسع رقعتها بين تيارين تحصن أحدهما برفع شعار الدين والآخر برفع شعار الدولة المدنية، لتأتى الانتخابات الرئاسية بترجيح كافة الرئيس المرشح من جماعة الإخوان المسلمين وجناحها السياسى حزب الحرية والعدالة بفارق ضئيل عن المرشح المنافس المحسوب على النظام السابق والمنتمى إلى المؤسسة العسكرية، ليعيد إلى الأذهان صورة قاتمة حول كيف يمكن أن يصل هذا المرشح إلى سدة الحكم بعد أشهر قليلة من قيام ثورة ضد النظام الذى كان جزءا منه، حيث كان يشغل منصب رئيس

الوزراء الأخير فى عهد النظام السابق واستمر فى المنصب حتى بعد استقالة الرئيس السابق حيث أُجبر على تقديم استقالته تحت ضغوط الشارع. وقد فعل الرئيس المدنى المنتخب حسنًا حينما قام بإزاحة قادة المجلس الأعلى للقوات المسلحة من الحكم بإلغاء الإعلان الدستورى الذى صدر قبيل الانتخابات الرئاسية ووُصف آنذاك بـ«الإعلان المكبل»، وإعادة تشكيل المجلس الأعلى للقوات المسلحة، وهو ما لاقى تأييدا واسعا من أنصار الرئيس وخصومه باعتباره إنهاء لحكم العسكر. لتبدأ مرحلة جديدة فى مسار الثورة المصرية باستكمال بناء مؤسسات الدولة من خلال وضع دستور جديد يحدد شكل الدولة، ونظام الحكم فيها، وينظم العلاقة بين سلطاتها، بل والأهم يعد بمثابة وثيقة ضمان للحقوق والحريات، فسيادة الدستور لا تعني فقط مجرد التزام جميع أعضاء المجتمع وسلطات الدولة باحترام أحكامه، وإنما تعني سمو الدستور وارتفاعه على الدولة؛ وهو ما يتطلب أن تبدو هذه السيادة في مضمونه بأن يكفل الحقوق والحريات التى لا تقتصر فقط على الحقوق المدنية والسياسية، وإنما تشمل كذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وغيرها من الحقوق المعترف بها عالميا؛ وإلزام الدولة بحمايتها وضمانتها.

ولكن ما حدث فى الواقع كشف عن أزمة الثقة وغياب الرؤية لدى طرفى المعادلة بعد خروج المؤسسة العسكرية من حلبة الصراع السياسى على الأقل من الناحية العلنية، ليستمر الصراع بينهما بصورة أكثر وضوحا، وكانت معركة الدستور أبرز الحلقات فى هذا الصراع، ففى الوقت الذى اعتبر فيه التيار الدينى بأجنحته المختلفة (الإخوان وجناحها السياسى – السلفيون وأجنحتها السياسية– حزب الوسط) وبعض القوى المتحالفة معه، أن قضية الدستور قضية وجود وأنها تمثل الخطوة الأولى فى بناء الدولة واستكمال مؤسساتها الدستورية والسياسية من أجل تحقيق أهداف الثورة وشعاراتها، بما يوجب حماية المؤسسات القائمة من الهدم (مؤسسة الرئاسة – اللجنة التأسيسية– مجلس الشورى)، فكان الإعلان الدستورى الأخير الذى أصدره الرئيس فى نوفمبر 2012 والذى حصن بمقتضاه إعلاناته الدستورية وقراراته من الطعن عليها أمام القضاء، كما امتد التحصين إلى اللجنة التأسيسية ومجلس الشورى، مع إقالة النائب العام وتعيين نائب عام جديد، وفتح الباب أمام إعادة المحاكمات لرموز النظام السابق فى حالة إذا ما كانت هناك أدلة جديدة، وأخيرا التوسع فى استخدام سلطاته ضد كل ما يهدد الوحدة الوطنية ومؤسسات الدولة، سعيا من جانبه إلى وقف المؤامرات التى يخوضها البعض فى الداخل– فى إشارة إلى قضايا النظام السابق ورموز الحزب الوطنى المنحل– بالتحالف مع الخارج – فى إشارة إلى بعض البلدان الخليجية التى استقبلت المرشح المنافس فى انتخابات الرئاسة–، وهو ما قوبل برفض واسع النطاق ليس فقط من جانب قوى المعارضة الرئيسية

التى وقفت فى خندق واحد ضد الرئيس منذ إعلان فوزه (ضمت إضافة إلى د.محمد البرادعى، أثنين من مرشحى الانتخابات الرئاسية: حمدين صباحى وعمرو موسى)، بل اتسعت دائرة المعارضة للإعلان لتشمل المؤسسة القضائية بمختلف أجهزتها (القضاء العادى- مجلس الدولة- القضاء الدستورى- النيابة الإدارية- هيئة قضايا الدولة)، فضلا عن القوى الثورية والشبابية التى كانت قد ساندت الرئيس فى انتخاباته، لتزداد رقعة المعارضة ضد الرئيس وسياسته بما دفعه إلى الدعوة إلى حوار وطنى لم تلق استجابة إلا من بعض القوى السياسية المحسوبة على التيار الدينى مع بعض رموز التيار المدنى لينتهى الأمر بإصدار إعلان دستورى جديد يلغى الإعلان السابق مع بقاء ما ترتب عليه- وهو الأمر المتعلق بإقالة النائب العام وتعيين نائب جديد- مع وضع الآلية الجديدة لإعادة تشكيل الجمعية التأسيسية فى حالة إذا ما تم حلها بحكم قضائى نظرا للطعن بعدم دستورية قانونها رقم 79 لسنة 2011. ومما زاد الأمور تعقيدا انتهاء الجمعية التأسيسية من مسودة الدستور قبل الموعد المحدد فى جلسة أشبة بجلسة مارثونية امتدت إلى صباح اليوم التالى كشفت عن أزمة داخل اللجنة واستعجال لا مبرر له، خاصة مع إضافة بعض المواد المستجدة فى باب الأحكام الانتقالية. بل ازداد الوضع سوءا مع دعوة الرئيس إلى الاستفتاء عقب تسلمه مسودة الدستور خلال 15 يوما كما نص على ذلك الإعلان الدستور الصادر فى مارس 2011، دون أن تُعرض المسودة للحوار المجتمعى والمناقشات المستفيضة من جانب فئات المجتمع وتكويناته المختلفة، لتتسع أزمة الثقة والانقسام بين أبناء المجتمع المصرى.

المسئولية الأهم للساسة فى هذا الظرف الانتقالى هى تقليل كلفة التغيير، وتحقيقه بأقل قدر ممكن من التضحيات والدماء.

فى خضم هذا المشهد المعقد سياسيا والمرتبك فكريا والمنقسم مجتمعيا، يمكن أن نخلص إلى ملاحظتين مهمتين:

الأولى: تتعلق بالمؤسسة الحاكمة وتحديدًا بعد الانتخابات الرئاسية وفوز د. محمد مرسى بالرئاسة، حيث ارتكبت الكثير من الأخطاء فى إدارتها للمرحلة الانتقالية استكملت أخطاء الإدارة العسكرية بل ربما زادت من بعض الأخطاء غير المبررة والتى أثرت على ملامح المشهد وإدارته، وكان أبرزها التراجع المستمر فى القرارات المتخذة، فسرعان ما يُتخذ القرار وسرعان ما يتم إلغاءه كما حدث فى قرار عودة مجلس الشعب والتراجع عنه، وما حدث فى تعيين النائب العام السابق سفيرا لدى الفاتيكان والتراجع عنه، إصدار إعلان دستورى يعصف بمؤسسات الدولة وقوانينها وحقوق المواطنين وحرياتهم وأبرزها الحق فى التقاضى ثم التراجع عنه، وآخرها قوانين الضرائب على السلع وتجميدها والدعوة إلى

يجب على مؤسسة الحكم أن تدرك أن إرساء الديمقراطية وترسيخها فى المجتمعات لا تكون بالأغلبيات أو الأقليات.

حوار وطنى بشأنها. وهو ما يمكن تفسيره فى ضوء أمرين: أولا- أن مؤسسة الرئاسة تفتقد إلى الرشادة فى اتخاذ القرار، التى تتطلب دراسة متأنية تشمل بيئة القرار وانعكاساته وكيفية التعامل معها قبل إصداره. وقد يدلل على ذلك استقالة بعض مستشارى الرئيس عقب إصداره للإعلان الدستورى الأخير، بما يفرض أهمية إعادة ترتيب البيت من الداخل بشكل يصحح الصورة السلبية. كما يجب علي مؤسسة الحكم أن تدرك أن إرساء الديمقراطية وترسيخها فى المجتمعات لا تكون بالأغلبيات أو الأقليات، فصحيح أن الأغلبية فى الصندوق مؤشر من مؤشرات الديمقراطية، إلا أن الديمقراطية فى جوهرها هى سيادة القانون واحترامه. ثانيا- أن هناك أيدى خافية بالفعل تلعب داخل المؤسسة الرئاسية تهدف إلى إفشال التجربة الوليدة فى انتخاب أول رئيس مدنى للبلاد، وهو ما يفتح بدوره التساؤل حول مدى علم الرئاسة بهذه الأيدى؟ وهل الحديث عن المؤامرة التى تكرر فى كلمات الرئيس وخطبه فى أكثر من مناسبة قد كشف أبعادها بما يعنى وقفها؟ ومن هم أطرافها؟ ومن المساعدين لهم؟ وما هى أهدافهم؟ وإذا كان الأمر كذلك فعلى القائمين على الحكم توضيح الحقائق لأن الصمت فى هذه الحالة خصما من رصيدهم لدى الرأى العام.

الثانية: تتعلق بالمعارضة التى أثبت الواقع أنها معارضة موزعة ومشتتة على أطياف وأقسام متنوعة، فليس صحيحا ما قد يبدو للكافة أننا أمام تيار مدنى موحد فى مواقفه ومحدد فى توجهاته ومنظم فى تحركاته، بل نحن أمام شبكة معقدة من المصالح الفردية والمطامع الشخصية، فقد عجزت هذه القوى التى تصف نفسها بأنها مدنية وثورية عن أن تشكل ائتلافا أو تجمعا موحدا تخوض به الانتخابات البرلمانية من قبل أو حتى الانتخابات الرئاسية، فقد وضح التشرذم والتفتت بين صفوفها فى أكثر من تصويت. فلا يكفى أن ترفع لافتة أنها مدنية وثورية ليصبغ عليها الحكمة والوطنية الحصرية، بل داخلها أطياف يمكن أن تمارس كل شيء ضد المصلحة العامة في سبيل مصالح شخصية ضيقة، وكان أسوأها الدعوة الأخيرة التى برزت لدى بعض قيادتها بالتحالف مع عناصر الحزب الوطنى المنحل من أجل مواجهة التيار الدينى، فصحيح أن هناك بعض أعضاء الحزب الوطنى كانوا بعيدين عن ممارسات النظام السابق وفساده، إلا أنه من الصحيح أيضا أنه من غير المقبول أو المعقول التحالف مع عناصر نظام قامت الثورة ضده على الأقل فى المراحل الأولى من بناء دولة ما بعد الثورة. وهو ما يفرض على المعارضة أن تدرك ثلاثة أمور: الأول، أن رفع شعار الثورة يستوجب فرز رواد الثورة من الجيل الشبابي المعروفون وليس منهم أحزاب المعارضة التقليدية التي

كانت ديكورا للنظام السابق. الثانى، أن قوة امتلاكها للإعلام بوسائله المختلفة وتوجيهه لرصد ونقد أخطاء التيار الأخر، لا يعنى أنها بعيدة عن النقد الإعلامى الذى يكشف عوراتها وسوءاتها أمام الرأى العام. الثالث، أن نجاح الديمقراطية لا يكون بالحديث فى الفضائيات والمشاركة فى الندوات والمؤتمرات وإلقاء المحاضرات، وإنما يكون بالنزول إلى الشارع والتفاعل مع قضايا المواطن وهمومه ومشكلاته ليس فقط السياسية، وإن كانت هذه تأتى فى ذيل قائمة اهتماماته، فهناك مشكلاته الاقتصادية والاجتماعية التى تتطلب ايلاءها أهمية وأولوية حتى يستطيع أن يشارك بفعالية فى الحياة السياسية ولا يكون وجوده مجرد عدد كمى يرجح إحدى كفتى الميزان دون أن يعلم أيهما أنسب وأصلح.

ثانيًا: الدستور الجديد... قراءة موضوعية:

مثلت خطوة الاستفتاء على الدستور نقطة تحول مهمة نحو تحقيق مستقبل يسوده الاستقرار والديمقراطية والسلم، فمن غير المقبول أن تؤدي الثورة الديمقراطية التي أنتجت وحدة بين جميع فئات الشعب وطوائفه إلى مجرد عملية تكنوقراطية يصعب على عامة الشعب فهمها والمشاركة فيها. ولذا، فقد برز التحدى الأكبر فى المرحلة الانتقالية حول كيفية تمكين الشعب من المشاركة الفعلية في عملية وضع الدستور، فضلاً عما نص عليه العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بوضع حدًا أدنى للمساهمة في إدارة الشؤون العامة يجب أن يتمتع به المواطن ويعتبر أن ذلك الحق ينطبق أيضا على عمليات صياغة الدساتير. وعلى هذا الأساس، يحقّ لكل مواطن المشاركة في صياغة الدستور. وإن كان ممكنا أن يخضع هذا الحق لضوابط أوشروط كأن تكون المشاركة مباشرة أو عن طريق نواب، فلا يجب أن تكون تلك الشروط مؤدية للإقصاء أو غير معقولة.

ولم تقتصر أهمية المشاركة على الجوانب القانونية فحسب، بل للمشاركة مزايا سياسية وعملية عديدة كدعم الوحدة الوطنية، وتحسين الفهم العام للدستور، وتعزيز مشروعيته والقبول به، وتوسيع القاعدة المعلوماتية للمكلفين بصياغته، وتعزيز البحث عن الحلول المبتكرة والمساهمة في تدعيم الشعور المستدام لدى المواطن بأنه مالك للدستور الجديد، مع الأخذ فى الحسبان أن هذه الأهمية تزداد فى الحالات الانتقالية، حيث تسهم المشاركة المجتمعية فى إرساء مؤسسات ديمقراطية ترتكز على دولة القانون واحترام حقوق الإنسان. بما يسهم بدوره في تحقيق الاستقرار السياسي من خلال تشجيع المجتمع على قبول النظام القانوني برمته، وتقليص إمكانية بروز مجموعات تدّعي بأن مصالحها أُهملت، بما يدفعها للمطالبة بمفاوضات جديدة ومقاومة ما تم التوصل إليه إلى حد الرفض الكلي للدستور، والدخول فى حلقة

مفرغة قد تؤدى إلى انهيار كيان الدولة برمته وتفتيت المجتمع بأكمله، وهو ما يستوجب أن تكون المشاركة المجتمعية فعالة فى صياغة الدستور وكتابة مواده شريطة أن تكون مشاركة منضبطة ومحكمة تحقق الهدف منها. فالمشاركة الشعبية فى الدستور إن أحسن التحكم فيها، تمثل عاملا أساسيا لتحقيق الاستقرار والوحدة الوطنية والمشروعية الدستورية. وإذا كان صحيحا أن الجمعية التأسيسية لوضع الدستور المصرى قد راعت هذا الأمر جيدا مع بداية تشكيلها من خلال تخصيص لجنة للحوارات والمقترحات للاستماع إلى كافة طوائف المجتمع وفئاته وشرائحه، ومحاولة خلق مساحة من التفاهمات بين الجميع وصولا إلى دستور يحقق الطموحات الوطنية المشتركة. إلا أن ما حدث مؤخرا – وسبق الإشارة إليه– أفشل التجربة فى مهدها، فتنازعت مسودة الدستور بين التيارين، خاصة مع انسحاب من يطلقون على أنفسهم أنصار التيار المدنى من الجمعية، مبررين الأمر بأن ما جاء فى المسودة مخالفا فى أغلبه لما تم التوافق عليه فى اللجان النوعية، ليزداد المشهد السياسى إرتباكًا بين التيارين فى الشارع المصرى الذى انقسم بصورة كارثية بين مؤيدين ومعارضين، يقدم كل طرف حججه وأدلته على صحة موقفه من الدستور، وهو ما يعكس بدوره رؤية قاصرة لدى الطرفين، ففى الوقت الذى يؤكد فيه المؤيدون على أن الدستور سيحقق الاستقرار ويدفع عجلة الإنتاج ويجذب المزيد من الاستثمارات بما يحقق طموحات الشعب وتطلعاته، فضلا عن أنه يفتح الباب أمام تحكيم الشريعة الإسلامية بمقتضى المادتين(2، 219). على الجانب الآخر، يرى المعارضون للدستور أنه يكرس الاستبداد بما منحه للرئيس من سلطات مطلقة وصلاحيات واسعة دون محاسبة أو رقابة، وأنه ينتقص من حقوق المواطنين ويقيد حرياتهم، بما جعل البعض منهم يطالب بالعودة إلى دستور 1971، مع تشكيل جمعية تأسيسية جديدة.

إلا أن القراءة الموضوعية لما ورد في الدستور تؤكد على أمرين مهمين:

الأول، ليس صحيحا أن الموافقة على الدستور تعنى بدء دوران عجلة الإنتاج وتحقيق الاستقرار، لأن ما يحقق الاستقرار هو أن تحظى الوثيقة الدستورية بالشرعية السياسية المتمثلة فى القبول الشعبى والتوافق المجتمعى، والمشروعية القانونية المتمثلة فى صحة المسار القانونى فى إصدار الوثيقة بدءا من صياغتها وصولا إلى الموافقة عليه، وهو ما يتطلب إعادة النظر فى مثل تلك المقولات.

الثانى، ليس صحيحا كذلك أن دستور 1971 أفضل من الدستور الجديد؛ حيث أثبتت المقارنة مع دساتير دول أخرى، أن دستور ١٩٧١ لا يصلح لتوفير الحماية الدستورية للحقوق والحريات، فضلاً عن عدم احتوائه للكثير من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أنه لا يوفر ضمانة حقيقية لاستقلال القضاء الحامي للحقوق

والحريات، كما أن سلطات الرئيس وصلاحياته فيه أرست دعائم نظام حكم الفرد.

ومن هذا المنطلق، ثمة ملاحظات حقيقية وجوهرية على الدستور الجديد يمكن رصد أبرزها فيما يلي:

1. وضع المؤسسة العسكرية فى الدستور: استحدث الدستور مادة جديدة تنص صراحة على أن يعين وزير الدفاع من بين ضباط القوات المسلحة (مادة 195) وإن كان المأمول أن ينص صراحة على أن يكون وزير الدفاع مدنيا حتى يجسد فكرة الرقابة المجتمعية على الجيش. كما عهد الدستور بحق رقابة ميزانية الجيش إلى مجلس الدفاع الوطنى التى تتشكل أغلبية أعضائه من ضباط الجيش (مادة 197)، وإن كان المطلوب أن يعطى الدستور للبرلمان المنتخب هذا الحق حتى نضمن أن أموال الشعب تُنفق فى التدريب والتسليح وليس فى إنتاج مياه معدنية وبناء فنادق ومطاعم لضباط الجيش. النص صراحة على محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية (مادة 198) وإن كان المطلوب النص على منع محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية حتى نضع حدا للأحكام الجائرة التى نالها مئات من المدنيين اتهموا بالتعرض لأفراد الشرطة العسكرية المنتشرة فى الشوارع والأزقة.

2. النص على استثناء يخص تمثيل العمال والفلاحين فى مجلس النواب خلال الدورة القادمة (مادة 229)، دون وضع تحديد دقيق أو تعريف جامع مانع لما هو المقصود بالعامل، بل يسمح النص لكل من الوزراء وأساتذة الجامعات بالترشح تحت صفة العامل، ومما يزيد الأمر تعقيدا أن هذا الشرط قد تضمنه الدستور فى مادته (207) الخاصة بتشكيل المجلس الاقتصادى الاجتماعى، فقد جاء النص خاليا من أى تعريف لما هو المقصود بالعامل؟ فضلا عن أن المبررات التى قدمت لهذا الاستثناء والمتمثلة فى حماية حقوق العمال، فهل حماية هذه الحقوق سوف تقتصر على المدى الزمنى القريب (الفصل التشريعى الأول) ثم يتم العصف بها بعد ذلك؟

المشاركة الشعبية في الدستور إن أحسن التحكم فيها تمثل عاملًا أساسيًّا لتحقيق الاستقرار والوحدة الوطنية والمشروعات الدستورية.

3. تضمن نص المادتين (127، 139) تعارضا واضحا فى الصياغة، ففى الوقت الذى اشترطت فيه مادة (127) استفتاء الشعب على حل مجلس النواب، نجد النص فى مادة(139) لا يشترط الاستفتاء على الحل.

4. عند الحديث عن الهيئات المستقلة للصحافة والإعلام، ففى الوقت الذى نص عليه الدستور فى أن تخضع إدارة المؤسسات الصحفية المملوكة للدولة إلى الهيئة الوطنية

للصحافة والإعلام، حيث تتولى إدارة هذه المؤسسات وتطويرها وتنمية أصولها وكذلك ضمان التزامها بأداء مهنى وإداري واقتصادى رشيد (مادة 216)، وهنا التساؤل إذا كان مفهوما أن تقوم هذه الهيئة بإدارة هذه المؤسسات إداريا واقتصاديا كبديل عن الدور الذى كان يقوم به مجلس الشورى ما قبل الموافقة على الدستور، إلا أنه من غير المفهوم أن تتولى الالتزام بالأداء المهنى، فقد كان من المفهوم أن المجلس الوطنى للإعلام الذى سيحل محل المجلس الأعلى للصحافة هو المعنى بالأداء المهنى (مادة 215)، ولكن هذا النص خلق حالة من عدم الفهم أو البلبلة حول دور كل من المجلس والهيئة فيما يتعلق بالمؤسسات الصحفية والإعلامية المملوكة للدولة، وهو ما ينسحب بدوره على التليفزيون الرسمى بما يضمه من قنوات تليفزيونية يبلغ عددها (76 قناة) وإذاعات داخلية وخارجية (33 إذاعة).

من المعلوم أن العزل عقوبة قانونية يتم توقيعها على من ثبت إدانته، فهل يتفق مع العدالة أن يتم توقيع عقوبة دون نص قانونى؟ وحكم بات ونهائى يثبت إدانة مرتكب الجرم؟

5. نصت المادة (232) على عزل قيادات الحزب الوطنى محددا موقعهم داخل بنية الحزب المنحل، وهذا أمر نتفق جميعا عليه، إلا أن مد العزل إلى أعضاء مجلسى الشعب والشورى خلال الفصلين التشريعيين السابقين على قيام الثورة، يثير الكثير من التساؤلات القانونية، منها: من المعلوم أن العزل عقوبة قانونية يتم توقيعها على من ثبت إدانته، فهل يتفق مع العدالة أن يتم توقيع عقوبة دون نص قانونى؟ وحكم بات ونهائى يثبت إدانة مرتكب الجرم؟ فضلا عن ذلك، من المعلوم أيضا أن مجلس الشعب ينظم عمله فصول تشريعية تمتد فترة كل فصل (خمس دورات انعقاد) أما مجلس الشورى فينظم عمله ادوار انعقاد، فكيف يتم حساب مدة العزل بالنسبة لعضو مجلس الشورى قبل ثورة 25 يناير، هل يتم احتسابها مع كل تجديد نصفى فنكون إزاء فترتين للتجديد النصفى جرت لمجلس الشورى وهما (2004-2007، 2007-2010) فى حين الفصلين التشريعين فى حالة مجلس الشعب تمتد من (2000-2005، 2005-2010) فكيف يتم احتساب مدة العزل بصورة على الأقل تحقق المساواة بين أعضاء المجلسين؟ يضاف إلى ذلك تساؤل آخر، هل يتم احتساب الفصل التشريعى الذى بدأ قبيل الثورة مع انتخابات 2010؟ أم لم يتم احتسابه؟ يعنى ما سبق أن الفقرة الثانية من المادة تحتاج إلى إعادة النظر من أجل ضبط الصياغة.

محصلة القول أن إقرار الدستور الجديد

يمكن أن يمثل الأساس الذى نبنى عليه إذا ما خلصت النوايا ووضحت أهداف كل طرف بإعلاء المصلحة العامة وحماية أمن المجتمع واستقراره، فعلى مؤسسة الحكم أن تدرك أن المسئولية جسيمة والآمال واسعة والطموحات عديدة ولن تستطيع أن تحقق أي نجاح يذكر إلا إذا مدت يد المصالحة إلى جميع قوى المجتمع وتكويناته. فى الوقت ذاته على المعارضة أن تدرك أن إقرار الدستور ليس نهاية المطاف وأن هناك انتخابات على الأبواب تتطلب الإعداد الجيد لكسب المعركة من خلال الاحتكام إلى الإرادة الشعبية، بما يمكنها آنذاك من تعديل الدستور فيما تضمنه من نواقص ومسالب. وعلى الجميع أن يدرك أن المجتمع المصري الذي يقارب حجمه ربع سكان الدول العربية مر بأزمات سياسية واجتماعية أكبر واستطاع تجاوزها بروح المسئولية الجماعية التي ميزت حراكه الشعبي.